

(الحكم) في اصطلاح العلماء يقولون: خطاب الله

المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع.

(خطاب الله) : يعني كلام الله، ويدخل في ذلك كل الأدلة؛ لأن الذي دل على أنها أدلة هو كلام الله، فيدخل في ذلك السنة، ويدخل في ذلك القياس، ويدخل في ذلك الإجماع.

(المتعلق): يعني من جهة تعلقه؛ لأن كلام الله - سبحانه وتعالى - أعم من الأحكام، فخصصوه بقولهم: (المتعلق بأفعال المكلفين)، فمن هنا كان الحكم متعلقاً بأفعال المكلفين.

(أو التخيير): يعني التسوية، التسوية بين الفعل والترك على حد سواء، يجوز لك أن تفعل ويجوز لك أن تترك على حد سواء، وهذه الإباحة.

الحكم - يا إخوة - ينقسم إلى قسمين :

حكم تكليفي / وحكم وضعي.

الحكم التكليفي: الحكم الوضعي فيه طلب، أو تخيير. ليس فيه طلب.

كون دخول الوقت شرطاً لصحة الصلاة هذا حكم وضعي، هل طلب الله منا أن ندخل الوقت؟، لا، ولم يُخَيِّرنا في ذلك أيضاً

(بالاقتضاء): الاقتضاء معناه: الطلب، والطلب نوعان: طلب فعل نوعان / طلب ترك نوعان
طلب جازم: وهذا الواجب أو الإيجاب
طلب غير جازم: وهذا الندب.
طلب جازم: وهذا التحريم
وطلب غير جازم: وهذه الكراهة.

(أو الوضع): هذا يسمى عند العلماء بالخطاب الوضعي، أو الحكم الوضعي وهو كون الشيء علةً للحكم، أو شرطاً له، أو سبباً له، فهذه تسمى بالأحكام الوضعية.

  
bestnationnw

والعلاقة بين الحكم الوضعي والحكم التكليفي أن الأحكام الوضعية متعلقة بالأحكام التكليفية فبينهما ارتباط. فلماذا كان سبباً؟، لتعلقه بحكم تكليفي، لماذا كان شرطاً؟، لتعلقه بحكم تكليفي، لماذا كان علةً؟، لتعلقه بحكم تكليفي.

العلاقة

مستفاد من شرح الشيخ الدكتور سليمان الرحيلي (رسالة لطيفة جامعة) في أصول الفقه المهمة ش (1)

